

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/41
13 December 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون
لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن

مذكرة من الأمين العام

١- طلبت اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، في قرارها ٣٦/١٩٩٤ المؤرخ ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، من السيد لياندرو ديسبوي المقرر الخاص عن حقوق الإنسان وحالات الطوارئ أن يقدم الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين قائمة مستوفاة بالدول التي قامت منذ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ باعلان حالة الطوارئ أو تمديدها أو إلغائها حتى تتوافر أمام اللجنة آخر وأشمل معلومات ممكنة عن السنوات العشر الماضية.

٢- وعملا بهذا القرار يحيل الأمين العام الى لجنة حقوق الإنسان صيغة مستوفاة للتقرير السنوي السابع وقائمة الدول التي أعدها المقرر الخاص (E/CN.4/Sub.2/1994/23 و Corr.1 و Add.1).

- - - - -